

أوصى له والداه وهما غير مسلمين بمال، واشترطاً عليه عدم زكاته! (الإثنين) 4202-11-52م (الحلقة الثانية)

صلاح الصاوي

السؤال الثاني انا مسلم منذ عام الحمد لله اكتشفت ان امي وابي وضع لي مبلغا من المال باسمي ليكون لي بعد مماتهم الحساب باسمي وبامكاني السحب منه لادفع الزكاة عليه. لكنهما من غير المسلمين ولم يوافقوا على ان اتبع - [00:00:00](#)
هذا المبلغ زكاة المال عليه ماذا افعل ان كفت يدك عن هذا المال بالكلية فهو ليس بمال زكوي لان من شروط الزكاة من شروط وجوب الزكاة تمام الملك بعدم التحقق تمام الملك يعني عدم وجوب الزكاة - [00:00:22](#)
من كانت يدك مسطرة على هذا المال. تستطيع ان تسحب منه ما تشاء متى تشاء فقد تم ملكك على هذا المال صارت يدك مسطرة عليه وصار مالا زكويما اجتهد في مداراة والديك - [00:00:44](#)
والتحاييل على اخراج الزكاة ولا يلزم ان تخبرهما بعدما تسحب من المال كان لاخراج الزكاة. ما دام ذلك يستفزه كفرهم بل على انهم من جملة نفقاتك الضرورية وهي نفقة ضرورية فليس هناك ضرورة الزم من - [00:01:02](#)
اخراج الواجب شرعا ومن براءة الذمة منه وان اعجزك استرضائهم فدبر اخراج الزكاة من خالص مالك بعيدا عن هذا المال. انت عندك مال اخر دبر اخراج الزكاة من خالص مالك بعيدا عن هذا المال. ان اعجزك ذلك ايضا تبقى الزكاة ديننا في ذمتك تخرجها عند - [00:01:22](#)
التمكن على سبيل الاحتياط وتعذر بالتأخير. لان التكليف مناطه القدرة ولا تكليف مع العجز الله تعالى اعلى واعلم - [00:01:48](#)